

Kuwait: 12/02/2026
Ref: 6618/2026

الكويت: 2026/02/12
الإشارة: 2026 / 6618

**To: Mr. Mohammad Saud Al-Osaimi
CEO - Boursa Kuwait**

Dear Sir,

Reference is made to the provisions of Chapter 4 of the Tenth Module of the Executive Bylaws of the Capital Markets Authority's Law, pertinent to "Disclosure of Material Information" and the mechanism of disclosure of the same, Our bank would like to disclose the invitation to both the Ordinary and Extraordinary General Assembly Meetings for the financial year ended December 31st 2025, which are due to be held on Tuesday, March 10th 2026, at Boubyan Bank's headquarters, Kuwait City, Mubarikya, Mubarak Tower, 3rd floor, as stated in the Material Information Disclosure Form, Appendix no. 14.

السيد / محمد سعود العصيمي
الرئيس التنفيذي - شركة بورصة الكويت
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،،

بالإشارة إلى أحكام الفصل الرابع من الكتاب العاشر للائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال بشأن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية وأالية الإعلان عنها، يود مصرفنا الإفصاح عن الدعوة لاجتماعي الجمعية العامة العادية وغير العادية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025، والمقرر انعقادهما يوم الثلاثاء الموافق 10 مارس 2026 بمقر بنك بوبيان - مدينة الكويت - منطقة المباركية - برج مبارك - الدور الثالث، وذلك وفقاً لما هو وارد في نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية ملحق رقم (14).

Best regards,

**Adel Abdul Wahab Al-Majed
Vice-Chairman &
Group Chief Executive Officer**



عadel عبد الوهاب الماجد
نائب رئيس مجلس الإدارة
والرئيس التنفيذي للمجموعة

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،،

ملحق رقم (14)
نموذج الاعلان عن معلومات الجمعية العامة

النوع	بنك بوبيان	الشركة المدرجة
النوع	<input checked="" type="checkbox"/> عادية <input checked="" type="checkbox"/> غير عادية	نوع الجمعية
التاريخ	12 فبراير 2026	التاريخ
التاريخ وموعد الجمعية العامة	التاريخ: 10 مارس 2026 الوقت: الثانية عشرة والنصف ظهراً (12:30 P.M.) وفق التوقيت المحلي	التاريخ وموعد الجمعية العامة
البيانات	22 فبراير 2026	البيانات
البيانات	01 مارس 2026	البيانات
البيانات	من 01 مارس 2026 إلى إغلاق المشاركة لكل بند من بنود الاجتماع من قبل مدير النظام في يوم الثلاثاء الموافق 10 مارس 2026	البيانات
جدول أعمال	الجمعية العامة العادية لبنك بوبيان (ش.م.ل.ع) للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م	جدول أعمال
بنود جدول الأعمال	البند الأول: سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والمصادقة عليه.	البنود
بنود جدول الأعمال	البند الثاني: سماع تقرير مراقبي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والمصادقة عليه.	البنود
بنود جدول الأعمال	البند الثالث: سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والمصادقة عليه.	البنود
بنود جدول الأعمال	البند الرابع: سماع تقرير المدقق الشرعي الخارجي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والمصادقة عليه.	البنود
بنود جدول الأعمال	البند الخامس: مناقشة واعتماد البيانات المالية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والمصادقة عليها.	البنود
بنود جدول الأعمال	البند السادس: سماع بيان مجلس الإدارة عن الجراءات الموقعة من قبل الجهات الرقابية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م.	البنود

مدين
ددين

البند السابع: تفويض مجلس الإدارة بالتعامل مع أعضاء مجلس الإدارة والموافقة على منحهم تسهيلات مصرافية خلال السنة المالية 2026م والتعامل مع الأطراف ذات الصلة وفق نظم وسياسات البنك وتعليمات بنك الكويت المركزي.

البند الثامن: الموافقة على اقتطاع مبلغ 10,525,755 د.ك. (عشرة ملايين وخمسة وخمسين ألفاً وسبعمائة وخمسة وخمسون ديناراً كويتيًّا فقط لغير) بنسبة 10% من صافي ربح السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والعائد إلى مساهمي البنك قبل الاستقطاعات لحساب الاحتياطي الإجباري. والموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بوقف الاستقطاع لحساب الاحتياطي الاختياري.

البند التاسع: إخلاء طرف أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمته فيما يتعلق بكل تصرفات القانونية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م.

البند العاشر: اعتماد قرار مجلس الإدارة بتعيين السيد/ بدر عادل العبدالجادر مراقباً للحسابات عن الفترة من 22 مايو 2025 إلى نهاية السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025، بدلاً من السيد/ عبد الكريم عبد الله السمدان من ذات المكتب بعد تنحيه، وبعد موافقة كل من السادة بنك الكويت المركزي ووزارة التجارة والصناعة وفقاً للمادة (227) من قانون الشركات (1) لسنة 2016.

البند الحادي عشر: تعيين أو إعادة تعيين مراقبي الحسابات المستقلين للسنة المالية القادمة والتي تنتهي في 31 ديسمبر 2026م وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

البند الثاني عشر: تعيين أو إعادة تعيين هيئة الرقابة الشرعية للسنة المالية القادمة والتي تنتهي في 31 ديسمبر 2026م وتفويض مجلس الإدارة بتحديد مخصصاتهم ومكافآتهم.

البند الثالث عشر: تعيين أو إعادة تعيين المدقق الشرعي الخارجي للسنة المالية القادمة والتي تنتهي في 31 ديسمبر 2026م وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.

البند الرابع عشر: الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أرباح على المساهمين في نهاية السنة المالية أو على فترات نصف سنوية وتفويض المجلس في تنفيذ قرار الجمعية العامة بالنسبة التي يقررها المجلس.

البند الخامس عشر: الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م، وذلك بعد خصم أسهم الخزينة، على شكل أرباح نقدية بنسبة 7% من القيمة الاسمية للسهم الواحد (أي بواقع 7 فلس لكل سهم)، بواقع مبلغ وقدره 30,871,212 ديناراً كويتيًّا (ثلاثون مليوناً وثمانمائة وواحد وسبعون ألفاً ومائتان واثنان عشر ديناراً كويتيًّا فقط لغير).

البند السادس عشر: الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أسهم منحة مجانية بإصدار 308,757,597 سهماً جديداً وبنسبة 7% من رأس المال المصدر والمدفوع، توزع بواقع عدد (7) أسهم عن كل مائة سهم، بواقع مبلغ 30,875,759/700 د.ك. (ثلاثون مليوناً وثمانمائة وخمسة وسبعين ألفاً وسبعمائة وتسعة وخمسون ديناراً كويتيًّا و700 فلسًّا) وذلك على النحو الذي يصدر به قرار من الجمعية العامة غير العادية.

البند السابع عشر: يستحق الأرباح النقدية وأسهم المنحة المجانية المذكورة بالبندين الخامس عشر والسادس عشر المساهمون المقيدون في سجلات البنك في نهاية يوم الاستحقاق المحدد له تاريخ 31 مارس 2026، ويتم توزيعها على المساهمين بتاريخ 05 أبريل 2026، ويفوض مجلس الإدارة بالتصريف في كسور الأسهم وتعديل هذا الجدول الزمني في

م
اد
مع

حالة تعذر الإعلان عن تأكيده قبل ثمانية أيام عمل على الأقل من تاريخ الاستحقاق وفق المقرر وبما يتفق مع أحكام القانون.

البند الثامن عشر: الموافقة على تجديد تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أو التصرف في أسهم البنك في حدود 10% من مجموع رأس المال وفقاً للضوابط والشروط التي تنص عليها القوانين وتعليمات بنك الكويت المركزي الصادرة بهذا الخصوص. وعلى أن يستمر هذا التفويض سارياً لمدة (18) شهراً اعتباراً من تاريخ صدوره.

البند التاسع عشر: الموافقة على مكافأة أعضاء مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 م بمبلغ 790,000 د.ك. (سبعمائة وتسعين ألف دينار كويتي).

البند العشرون : الموافقة لمجلس الإدارة على إصدار صكوكٍ أو أدوات تمويلية أخرى وفقاً لصيغ العقود التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية ومع متطلبات معيار كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية «بازل 3» مع تفويض مجلس الإدارة بتحديد قيمتها الاسمية وشروطها وأحكامها وباتخاذ ما يلزم نحو ذلك بما يتفق وأحكام القوانين السارية والقرارات الوزارية ذات الصلة وبعد موافقة الجهات الرسمية المعنية.

جدول أعمال

الجمعية العامة غير العادية لبنك بوبيان (ش.م.ك.ع)

للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م

البند الأول: الموافقة على زيادة رأس مال البنك الم المصر به والمصدر والمدفوع من مبلغ 441,082,281/900 د.ك. (أربعمائة وواحد وأربعون مليوناً واثنان وثمانون ألفاً ومائتان وواحد وثمانون ديناراً كويتيًّا و 900 فلساً) إلى مبلغ وقدره 471,958,041/600 د.ك. (أربعمائة وواحد وسبعين مليوناً وتسعمائة وثمانية وخمسون ألفاً وواحد وأربعون ديناراً كويتيًّا و 600 فلساً) بمقدار مبلغ وقدره 30,875,759/700 د.ك. (ثلاثون مليوناً وثمانمائة وخمسة وسبعين ألفاً وسبعمائة وتسعة وخمسون ديناراً كويتيًّا و 700 فلساً) بعدد 308,757,597 سهم (ثلاثمائة وثمانية مليوناً وسبعمائة وسبعة وخمسون ألفاً وخمسمائة وسبعة وتسعون سهماً) وبنسبة 7% من رأس المال المصدر والمدفوع، توزع بواقع عدد (7) أسهم عن كل مائة سهم، تمثل أسهم المنحة المقرر توزيعها على المساهمين المقيدين في سجلات البنك في نهاية يوم الاستحقاق المحدد له تاريخ 31 مارس 2026، كل بنسبة ما يملكه، وتفويض مجلس الإدارة بالتصريف في كسور الأسماء الناتجة عن المنحة.

البند الثاني: الموافقة على تعديل المادة (6) من عقد التأسيس والمادة (5) من النظام الأساسي، على النحو التالي:

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
حدد رأس مال الشركة الم المصر به والمصدر والمدفوع بمبلغ 441,082,281/900 د.ك. (أربعمائة وواحد وأربعون مليوناً واثنان وثمانون ألفاً ومائتان وواحد وثمانون ديناراً كويتيًّا و 900 فلساً) موزعاً على 4,410,822,819 سهماً قيمة كل منها 100 فلس (مائة فلس) وجميع الأسماء نقدية.	حدد رأس مال الشركة الم المصر به والمصدر والمدفوع بمبلغ 471,958,041/600 د.ك. (أربعمائة وواحد وسبعين مليوناً واثنان وثمانون ألفاً ومائتان وواحد وثمانون ديناراً كويتيًّا و 600 فلساً) موزعاً على 4,719,580,416 سهماً قيمة كل منها 100 فلس (مائة فلس) وجميع الأسماء نقدية.

وجميع التعديلات تخضع لموافقة الجهات الرقابية المختصة.

البند الثالث: الموافقة على تعديل المادة رقم (16) من النظام الأساسي، على النحو التالي:

النص بعد التعديل	النص قبل التعديل
<p>يجب فيمن يرشح لعضوية مجلس الإدارة وفيمن يكون عضواً به أن تتوافق فيه الشروط الآتية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1- أن يكون ممتعاً بأهلية التصرف. 2- ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جنائية بعقوبة مقيدة للحرية أو في جريمة إفلاس بالقصbir أو التدليس أو جريمة مخلفة بالشرف أو الأمانة أو بعقوبة مقيدة للحرية بسبب مخالفته لأحكام قانون الشركات ما لم يكن قد رد إليه اعتباره. 3- فيما عدا أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، يجب أن يكون مالكاً بصفة شخصية أو يكون الشخص الذي يمثله مالكاً لعدد من أسهم الشركة. <p>وإذا فقد عضو مجلس الإدارة أيًّا من تلك الشروط المتقدمة أو غيرها من الشروط الواردة في قانون الشركات أو القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي والمهنة المصرفية أو القوانين الأخرى، زالت عنه صفة العضوية من تاريخ فقدانه ذلك الشرط، ولا يؤثر هذا على صحة التصرفات والقرارات التي اتخذها العضو أو شارك في التصويت عليها.</p>	<p>يشترط في عضو مجلس الإدارة أن يكون مالكاً بصفته الشخصية أو يكون الشخص المعنوي الذي يمثله مالكاً لعدد من الأسهم لا تقل قيمتها الاسمية عن سبعة آلاف وخمسمائة ديناراً كويتياً، ويخصص هذا القدر من الأسهم لضمان إدارة العضو ويجب إيداعها خلال شهر من تاريخ التعيين لدى بنك معتمد، وتبقى هذه الأسهم غير قابلة للنقل أو التداول أو التحويل إلى أن تنتهي مدة العضوية ويصدق على ميزانية آخر سنة مالية قام فيها العضو بأعماله، وإذا لم يقدم العضو الضمان على الوجه المذكور، بطلت عضويته.</p>

وجميع التعديلات تخضع لموافقة الجهات الرقابية المختصة.

حضوري (شخصي أو من خلال توكيلات)

حضوري + الكتروني

طرق المشاركة بالجمعية

مكان انعقاد الجمعية
العامة

مدينة الكويت - منطقة المباركية - برج مبارك - الدور الثالث

م
س

التاريخ المؤجل للجمعية
العامة في حالة عدم
اكتمال النصاب

التاريخ: 2026/03/17

يتم التقدم بالافصاح على هذا النموذج قبل افتتاح جلسة التداول في آخر موعد للإفصاح (يوم العمل الخامس الذي يسبق تاريخ حق الحضور)

❖ يوم العمل الثالث الذي يسبق تاريخ حق حضور الجمعية العامة وفقاً لدورة التسوية الحالية.

❖❖ من حق كل مساهم مقيد في سجلات الشركة في هذا اليوم حضور الجمعية العامة حتى في حالة بيع السهم قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة

❖❖❖ هي المدة التي تبدأ من تاريخ حق حضور الجمعية العامة وتبلغ عشرة أيام قبل التاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع، وتكون حتى إغلاق المشاركة لكل بند من بنود الاجتماع من قبل مدير النظام.

يتحمل من أصدر هذا الإفصاح كامل المسؤولية عن صحة المعلومات الواردة فيه ودقها واكتمالها، ويقر بأنه بذلك عانياً الشخص الحريص في تجنب أية معلومات مضللة أو خاطئة أو ناقصة، وذلك دون أدنى مسؤولية على كل من هيئة أسواق المال وبورصة الكويت للأوراق المالية بشأن محتويات هذا الإفصاح، فيما ينفي عنهما المسؤولية عن أية أضرار قد تلحق بأي شخص جراء نشر هذا الإفصاح أو السماح بنشره عن طريق أنظمتها الالكترونية أو موقعهما الالكتروني، أو نتيجة استخدام هذا الإفصاح بأي طريقة أخرى.

م
91

الاحاطة بالاطار

السادة / بنك بوبيان ش.م.ك

تحية طيبة و بعد

بالإشارة إلى إخطار جمعية عمومية عادية المقدم ، نفيدكم علماً بأنه قد تمت الاحاطة بالموعد في 2026/03/10 /

وبناء على الطلب فإن ممثل الحضور عن الوزارة السيد / محمد عبد العزيز على الخضرى

و تفضلوا بقبول خالص التحية

وزارة التجارة والصناعة

MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY



مستند الكتروني لا يحتاج إلى ختم أو توقيع

الاحاطة بالاطار

السادة / بنك بوبيان ش.م.ك

تحية طيبة و بعد

بالإشارة إلى إخطار جمعية عمومية غير عادية المقدم ، نفيدكم علماً بأنه قد تمت الاحاطة
بالموعد في / 2026/03/10

وبناء على الطلب فإن ممثل الحضور عن الوزارة السيد / محمد عبد العزيز على الخضرى

و تفضلوا بقبول خالص التحية

وزارة التجارة والصناعة

MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY



مستند الكتروني لا يحتاج إلى ختم أو توقيع



جدول أعمال

الجمعية العامة العادية لبنك بوبيان (ش.م.ك.ع) للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م

- البند الأول: سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والصادقة عليه.
- البند الثاني: سماع تقرير مراقبي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والصادقة عليه.
- البند الثالث: سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والصادقة عليه.
- البند الرابع: سماع تقرير المدقق الشرعي الخارجي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والصادقة عليه.
- البند الخامس: مناقشة واعتماد البيانات المالية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والصادقة عليه.
- البند السادس: سماع بيان مجلس الإدارة عن الجزاءات الموقعة من قبل الجهات الرقابية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م.
- البند السابع: تقويض مجلس الإدارة بالتعامل مع أعضاء مجلس الإدارة والموافقة على منحهم تسهيلات مصرافية خلال السنة المالية 2026م والتعامل مع الأطراف ذات الصلة وفق نظم وسياسات البنك وتعليمات بنك الكويت المركزي.
- البند الثامن: الموافقة على اقتطاع مبلغ 10,525,755 دينار كويتي (عشرة ملايين وخمسمائة وخمس وعشرون ألفاً وسبعمائة وخمس وخمسون دينار كويتي فقط لغير) بنسبة 10% من صافي ربح السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والعائد إلى مساهمي البنك قبل الاستقطاعات لحساب الاحتياطي الإجباري. والموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بوقف الاستقطاع لحساب الاحتياطي الاحتياطي.

Q-S-H



البند التاسع: إخلاء طرف أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمته فيما يتعلق بكافة التصرفات القانونية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025.

البند العاشر: اعتماد قرار مجلس الإدارة بتعيين السيد/ بدر عادل العبدالجادر مراقب حسابات عن الفترة من 2025/5/22 إلى نهاية السنة المالية المنتهية في 31/12/2025، بدلاً من السيد/ عبدالكريم عبدالله السمدان من ذات المكتب بعد تحييه، وموافقة كل من السادة بنك الكويت المركزي ووزارة التجارة والصناعة وفقاً للمادة (227) من قانون الشركات (1) لسنة 2016.

البند الحادي عشر: تعيين أو إعادة تعيين مراقبي الحسابات المستقلين للسنة المالية القادمة والتي تنتهي في 31 ديسمبر 2026م وتغويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

البند الثاني عشر: تعيين أو إعادة تعيين هيئة الرقابة الشرعية للسنة المالية القادمة والتي تنتهي في 31 ديسمبر 2026م وتغويض مجلس الإدارة بتحديد مخصصاتهم ومكافآتهم.

البند الثالث عشر: تعيين أو إعادة تعيين المدقق الشرعي الخارجي للسنة المالية القادمة والتي تنتهي في 31 ديسمبر 2026م وتغويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.

البند الرابع عشر: الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أرباح على المساهمين في نهاية السنة المالية أو على فترات نصف سنوية وتغويض المجلس في تنفيذ قرار الجمعية العامة بالنسبة التي يقررها المجلس.

البند الخامس عشر: الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م، وذلك بعد خصم أسهم الخزينة، على شكل أرباح نقدية بنسبة 7% من القيمة الإسمية للسهم الواحد (أي بواقع 7 فلس لكل سهم)، بواقع مبلغ وقدره 30,871,212 دينار كويتي (ثلاثون مليوناً وثمانمائة وواحد وسبعون ألفاً ومائتان واثنان عشر دينار كويتي فقط لا غير).

البند السادس عشر: الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أسهم منحة مجانية بإصدار 308,757,597 سهماً جديداً وبنسبة 7% من رأس المال المصدر والمدفوع، توزع بواقع عدد (7) أسهم عن كل مائة سهم، بواقع مبلغ 30,875,759/700 د.ك. (ثلاثون مليوناً وثمانمائة وخمس وسبعين ألفاً وسبعيناً وتسع وخمسون



دinar كويتي و 700 فلساً) وذلك على النحو الذي يصدر به قرار من الجمعية العامة غير العادية.

يستحق الأرباح النقدية وأسهم المنحة المجانية المذكورة بالبندين الخامس عشر والسادس عشر المساهمون المقيدون في سجلات البنك في نهاية يوم الاستحقاق المحدد له تاريخ 31/03/2026، ويتم توزيعها على المساهمين بتاريخ 05/04/2026، ويفوض مجلس الإدارة بالصرف في كسور الأسهم وتعديل هذا الجدول الزمني في حالة تعذر الإعلان عن تأكيده قبل ثمانية أيام عمل على الأقل من تاريخ الاستحقاق وفق المقرر وبما يتفق مع أحكام القانون.

البند السابع عشر:

الموافقة على تجديد تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أو التصرف في أسهم البنك في حدود 10% من مجموع رأس المال وفقاً للضوابط والشروط التي تنص عليها القوانين وتعليمات بنك الكويت المركزي الصادرة بهذا الخصوص. وعلى أن يستمر هذا التفويض سارياً لمدة (18) شهراً اعتباراً من تاريخ صدوره.

البند الثامن عشر:

الموافقة على مكافأة أعضاء مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م بمبلغ 790,000 د.ك (سبعمائة وتسعمائة ألف دينار كويتي).

البند العشرون :

الموافقة لمجلس الإدارة على إصدار صكوكاً أو أدوات تمويلية أخرى وفقاً لصيغ العقود التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية ومع متطلبات معيار كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية «بازل 3» مع تفويض مجلس الإدارة بتحديد قيمتها الإسمية وشروطها وأحكامها وباتخاذ ما يلزم نحو ذلك بما يتفق وأحكام القوانين السارية والقرارات الوزارية ذات الصلة وبعد موافقة الجهات الرسمية المعنية.

عبدالعزيز عبدالله دخيل الشايع
رئيس مجلس الإدارة



جدول أعمال

الجمعية العامة غير العادية لبنك بوبيان (ش.م.ك.ع)

للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م

البند الأول: الموافقة على زيادة رأس مال البنك المصرح به والمصدر والمدفوع من مبلغ 441,082,281/900 د.ك (أربعمائة وواحد وأربعون مليون و أثنان وثمانون ألفاً ومائتان وواحد وثمانون دينار كويتي و 900 فلساً) إلى مبلغ وقدره 471,958,041/600 د.ك. (أربعمائة وواحد وسبعين مليون وتسعمائة وثمانية وخمسون ألفاً واحد وأربعون دينار كويتي و 600 فلساً) بمقدار مبلغ وقدره 30,875,759/700 د.ك. (ثلاثون مليوناً وثمانمائة وخمسة وسبعين ألفاً وسبعمائة وتسعة وخمسون دينار كويتي و 700 فلساً) بعدد 308,757,597 سهم (ثلاثمائة وثمانية مليون وسبعمائة وسبعين وخمسون ألفاً وخمسمائة وسبعين وسبعين سهماً) وبنسبة 7 % من رأس المال المصدر والمدفوع، توزع بواقع عدد (7) أسهم عن كل مائة سهم، تمثل أسهم المنحة المقرر توزيعها على المساهمين المقيدين في سجلات البنك في نهاية يوم الاستحقاق المحدد له تاريخ 2026/03/31، كل بنسبة ما يملكه، وتفويض مجلس الإدارة بالتصريف في كسور الأسماء الناتجة عن المنحة.

البند الثاني: الموافقة على تعديل المادة (6) من عقد التأسيس والمادة (5) من النظام الأساسي، على النحو التالي:

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
حدد رأس مال الشركة المصرح به والمصدر والمدفوع بمبلغ 441,082,281/900 د.ك (أربعمائة وواحد وأربعون مليون و أثنان وثمانون ألفاً ومائتان وواحد وثمانون دينار كويتي و 900 فلساً) موزعاً على 4,410,822,819 سهم قيمة كل منها 100 فلس (مائة فلس) وجميع الأسماء نقدية.	حدد رأس مال الشركة المصرح به والمصدر والمدفوع بمبلغ 471,958,041/600 د.ك (أربعمائة وواحد وسبعين مليون وتسعمائة وثمانية وخمسون ألفاً واحد وأربعون دينار كويتي و 600 فلساً) موزعاً على 4,719,580,416 سهم قيمة كل منها 100 فلس (مائة فلس) وجميع الأسماء نقدية.

Qasim

البند الثالث: الموافقة على تعديل المادة رقم (16) من النظام الأساسي، على النحو التالي:

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
<p>يجب فيمن يرشح لعضوية مجلس الإدارة وفيمن يكون عضواً به أن تتوافر فيه الشروط الآتية:</p> <p>1- أن يكون متمنعاً بأهلية التصرف.</p> <p>2- ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جنائية بعقوبة مقيدة للحرية أو في جريمة إفلاس بالقصير أو التدليس أو جريمة مخالفة بالشرف أو الأمانة أو بعقوبة مقيدة للحرية بسبب مخالفته لأحكام قانون الشركات ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.</p> <p>3- فيما عدا أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، يجب أن يكون مالكاً بصفة شخصية أو يكون الشخص الذي يمثله مالكاً لعدد من أسهم الشركة.</p> <p>إذا فقد عضو مجلس الإدارة أيًّا من تلك الشروط المتقدمة أو غيرها من الشروط الواردة في قانون الشركات أو القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي والمهنة المصرفية أو القوانين الأخرى، زالت عنه صفة العضوية من تاريخ فقدانه ذلك الشرط، ولا يؤثر هذا على صحة التصرفات والقرارات التي اتخذها العضو أو شارك في التصويت عليها.</p>	<p>يشترط في عضو مجلس الإدارة أن يكون مالكاً بصفته الشخصية أو يكون الشخص المعنوي الذي يمثله مالكاً لعدد من الأسهم لا تقل قيمتها الاسمية عن سبعة آلاف وخمسمائة دينار كويتي، ويخصص هذا القدر من الأسهم لضمان إدارة العضو ويجب إيداعها خلال شهر من تاريخ التعيين لدى بنك معتمد، وتبقى هذه الأسهم غير قابلة للنقل أو التداول أو التحويل إلى أن تنتهي مدة العضوية ويصدق على ميزانية آخر سنة مالية قام فيها العضو بأعماله، وإذا لم يقدم العضو الضمان على الوجه المذكور، بطلت عضويته.</p>

وجميع التعديلات تخضع لموافقة الجهات الرقابية المختصة.



عبدالعزيز عبدالله دخيل الشايع
رئيس مجلس الإدارة